[278] حي على خير العمل في الأذان: ومن الأمور التي وقع الخلاف فيها بين المسلمين، بين مثبت وناف، هو قول: " حي على خير العمل " في الأذان مرتين، بعد قول: حي على الفلاح. فذهبت طائفة تبعا لأئمتهم إلى أن هذه الفقرة " حي على خير العمل " لا يصح ذكرها في الأذان، وهؤلاء هم جمهور أهل السنة والجماعة. وعبر بعضهم بلفظ: يكره، معللا ذلك بأنه لم يثبت ذلك عن النبي، والزيادة في الأذان مكروهة (1). وقال القاسم بن محمد بن علي نقلا عن توضيح المسائل لعماد الدين يحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقري: " قد ذكر الروياني، أن للشافعي قولا مشهورا بالقول به. وقد قال كثير من علماء المالكية وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان حي على خير العمل من ألفاظ الأذان. قال الزركشي في كتابه المسمى بالبحر ما لفظه: ومنها ما الخلاف فيه موجود في المدينة كوجوده في غيرها، وكان ابن عمر، وهو عميد أهل المدينة، يرى إفراد الأذان، ويقول فيه: " حي على خير العمل " إلى أن قال المقري: " فصح ما رواه الروياني: أن للشافعي قولا مشهورا في إثبات حي على خير العمل " (2). وذهب أهل البيت وشيعتهم إلى أن هذه الفقرة جزء من الأذان والاقامة، لا يصحان بدونها، وهذا الحكم إجماعي عندهم (3) ونسبه

(1) سنن البيهقي ج 1 ص 425، والبحر الرائق ج 1 ص 275 عن شرح المهذب. (2) الاعتصام بحبل ا المتين ج 1 ص 307. (3) الانتصار للسيد المرتضى ص 39. (*)